

وزارة الصناعة والتنمية التكنولوجية

قرار وزاري رقم ١١٤ لسنة ٢٠٠٢

صادر بتاريخ ٢٠٠٢/٦/٣٠

وزير الصناعة والتنمية التكنولوجية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣١٢ لسنة ١٩٥٦ بإنشاء الهيئة العامة

لشئون المطابع الأميرية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٢٢ لسنة ١٩٨٧ بإصدار لائحة نظام العاملين

بالمهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦١ لسنة ١٩٩٩ بتنظيم وزارة الصناعة

والتنمية التكنولوجية :

وعلى القرار الوزاري رقم ١٢٤ لسنة ١٩٩٨ الصادر في ١٩٩٨/٦/١٠ :

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥ لسنة ٢٠٠٠ الصادر في ٢٠٠٠/٣/٢٢ :

وعلى القرار الوزاري رقم ١٨٧ لسنة ٢٠٠٠ الصادر في ٢٠٠٠/٧/١٢ :

وعلى كتاب الهيئة العامة للمطابع الأميرية المؤرخ ٢٠٠٢/٦/٢٣ :

قرار

مادة أولى - يشكل مجلس إدارة الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ،

على النحو التالي :

١ - المهندس / زهير محمد حسب النبي رئيساً

٢ - المحاسب / أحمد على عبد المعطى - وكيل أول وزارة التربية والتعليم

لشئون الكتب عضواً

٣ - المحاسب / جلال حافظ حسام الدين - رئيس قطاع الشئون المالية والاقتصادية

بوزارة الصناعة والتنمية التكنولوجية .. عضواً

- ٤ - المحاسب / محمد عبد الله نصر طنطاوى - مستشار الموارد ببنك الاستثمار القومى عضواً
- ٥ - المحاسب / عصام الدين محمد عبد العزيز - من ذوى الخبرة عضواً
- ٦ - الأستاذ / ممدوح السيد عقل - من ذوى الخبرة عضواً
- ٧ - الأستاذ الدكتور / جورج نوير سيمونيان - أستاذ بكلية الفنون التطبيقية جامعة حلوان عضواً
- ٨ - السيد رئيس الإدارة المركزية لشئون الإنتاج - بهيئة المطبع الأميرية عضواً
- ٩ - السيد رئيس الإدارة المركزية للشئون التجارية - بهيئة المطبع الأميرية عضواً
- ١٠ - السيد رئيس الإدارة المركزية للشئون المالية - بهيئة المطبع الأميرية عضواً
- ١١ - الأستاذ / ثروت سعيد زغلول - محام بالهيئة ممثل عن اللجنة النقابية عضواً
- مادة ثانية - مدة المجلس ستة اعوام اعتباراً من ٢٠٠٢/٧/١
- مادة ثلاثة - على رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لشئون المطبع الأميرية تنفيذ هذا القرار .
- مادة رابعة - ينشر هذا القرار في الواقع المصري .

وزير الصناعة والتنمية التكنولوجية

د. هـ / على فهمي الصعيدي